

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلح

بسم الله الرحمن الرحيم
قراة علي النسخ الصالح الدين الشهابي ابراهيم القسبي
ابراهيم بن عبد الله المقدسي قلت له اخبرني ابو القاسم
عبد الخي قراه عليه وانت تسمع تصرفه فاقربه وقال نعم
اخبرني والدي ابو الحسن طاهر بن اشماعل بن عبد
الملك الزعفراني روى عنه قال صواب النسخ المفاضل
ابو محمد عبد الله بن جعفر بن محمد بن الفضل المارستاني
خ وقراة ايضا علي النسخ الجليل المحدث ابي عبد الله محمد
بن محمد بن طاهر بن مفرج بن عيات الانصاري ثم الارناجي
قلت له اخبرني ابو الحسن علي بن الحسن بن عماد بن ابي
القرافي كتابه فاقربه وقال نعم حدثنا ابو الحسن
عبد الباقي بن فارس بن احمد المقرئ قالا الشريفي
ابو القاسم الميمون بن حمزة بن الحسين الحنفي العدل
قراه عليه ونحن نسمع قال قرئ علي ابي جعفر احمد بن محمد
بن سلامة الطحاوي وانا نسمع في ذي الحجة وفي المحرم
سنة تسع عشرة وثلثمائة قال حدثنا ابو ابراهيم اسماعيل
بن يحيى المرزني قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن ادريس النشافعي

طه

قراة

قال كاسبيان بن عيينه عن الزهري عن سالم عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع عبدا
له مال فانه للبايع الا ان يشترط المبتاع **حدثنا**
المرزني قال حدثنا النشافعي قال حدثنا شفيق بن عيينه عن
الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ومن باع غلاما بعد ان يورثها للبايع الا
ان يشترط المبتاع **احبرنا** الطحاوي قال حدثنا
المرزني قال حدثنا النشافعي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع غلاما
وقد ابرئت فمترها للبايع الا ان يشترط المبتاع **حدثنا**
المرزني قال حدثنا النشافعي عن شفيق بن عيينه عن عبد الله
بن دينار سمع ابن عمر يقول في رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن بيع التمر حتى يبدوا صلاحه **حدثنا** المرزني
قال رواه النشافعي عن شفيق بن عيينه عن ابن شهاب عن سالم
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم في بيع التمر
حتى يبدوا صلاحه **حدثنا** المرزني قال حدثنا النشافعي
قال اخبرنا محمد بن اسمعيل عن ابن ابي ربيب عن عثمان بن عبد الله

قراة

قراة

قراة

قراة

بن شراقة

بن شراقة

عن

سار
فهم
وعمر
في

ناب
قال

بن شراقة عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفي عن بيع التمار حتى تذهب العاهة قال عثمان
بن شراقة فسالت ابن عمر متى ذلك فقال طلوع الثريا
حدثنا المزني قال حدثنا السناغي عن مالك بن انس عن
نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفي عن بيع التمار حتى تبدوا صلاحها يفي البايغ
والمشترى **حدثنا** المزني قال حدثنا السناغي عن مالك بن
انس عن حميد الطويل عن النضر بن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يفي عن بيع التمار حتى ترهي قبل ان يسول
الله وما ترهي قال حتى تخمر وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارايت اذا منع الله الثمرة فربما خذ احدكم مال احبه
قال ابو جعفر قرا علينا المزني **حدثنا** المزني **حدثنا** المزني
قال حدثنا المزني قال حدثنا السناغي عن عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي عن حميد الطويل عن النضر بن مالك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يفي عن ثمره التخل ان يتاع حتى
ترهوا قال وما ترهوا قال الخمر **حدثنا** المزني قال
السناغي عن سفين بن عيينه عن عمرو بن دينار عن اسمعيل

السيباني قال بعثت ما في دوس نخلي بمائه وسق ان زاد
فلمهم وان نقص فعليه فسات ابن عمر عن ذلك فقال يفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر بالتمر
الا انه قد رخص في العرايا **حدثنا** المزني قال حدثنا
السناغي عن سفين بن عيينه عن الزهري عن سالم عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفي عن بيع التمر
بالتمر قال عبد الله بن عمرو حدثنا زيد بن ثابت ان النبي
صلى الله عليه وسلم ارخص في بيع العرايا **حدثنا**
المزني قال حدثنا السناغي عن سفين بن عيينه عن
عمر بن الخطاب عن عبد الله قال يفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المزينة والمزينة ببيع التمر بالتمر
انه رخص في العرايا **حدثنا** المزني قال قال السناغي
عن سفين بن عيينه عن يحيى بن سعيد عن بشير بن لبيد عن
سهل بن ابي حمزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفي
عن بيع التمر بالتمر الا انه ارخص في العرايا ان يتاع
من التمر ياكلها اهلها رطبان **حدثنا** المزني قال حدثنا
السناغي عن مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر

حدثنا

حدثنا

حدثنا

حدثنا

زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص لهما
العربة ان يبيعها بخرصها **حدیثاً** المزني قال حدثنا الشافعي
عن مدني عن داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابي احمد عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص في بيع
العرايا بيا دون خمسة او سق او في خمسة او سق يشك
داود قال خمسة او دون خمسة **اخبرنا** الطحاوي قال
المزني قال الشافعي عن سفيان بن عيينه عن حميد الاعرج
عن سليمان بن عتيق عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه
وسلم يفتن عن بيع التين وامر بوضع الجوايح **حدیثاً**
المزني قال حدثنا الشافعي عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم يفتن به قال ابو جعفر سمعت
المزني يقول قال الشافعي قد كان سفيان يحدث بهذا
الحديث لا يذكر فيه وضع الجوايح وقال اني لم اترك
وضع الجوايح لانه ليس في الحديث ولكنه كان
في الحديث طام قبل وضع الجوايح لم اجد في ذلك لم
اكن اذخره **حدیثاً** المزني قال الشافعي عن
سفيان بن عيينه عن اسمعيل بن ابيه عن عبد الله بن زيد

حدیثاً
قال ابو جعفر هذا قوله
المزني انما هو مولا ابي احمد

ولكن

عن ابي عياش الزرقي عن شهدانه شيل عن رجلين تباعا
بسات وشعير فقال سعد بن ابي وقاص رجلان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم يترط فقال رسول
الله ان يترط الرطب اذا يترط فقالوا ان ترطه عن
حدیثاً المزني قال الشافعي عن مالك عن عبد المجيد
بن شهيل عن سعد بن المشيب عن ابي سعيد عن ابي
هريرة او احدها عن الاخر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم استعمل رجلا على خبز فجاه به خبيث فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل من خبيث هذا فقال ما
لا والله يا رسول الله انالناخذ الصاع بالصاعين والصاعين
باللثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تتعمل
بيع الجمع بالوزان ثم اشترى بالوزان جنينا
اخبرنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال الشافعي عن
مدني عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان بن زيد
ابا عياش اخبره انه سأل سعد بن ابي وقاص عن البيضا
باللثة فقال اشترى افضل فقالوا البيضا شهيبي
ذلك وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يترط

حدیثاً
حدیثاً
حدیثاً
حدیثاً
ج ز ع
حدیثاً
شاه

حي علي الصلاة حي علي الصلاة حي علي الفلاح حي علي
الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم
دعاني حين قضيت اللادين فاعطاني صرة فيها نسي من
فضه ثم وضع يده علي باصبيه ابي مخدوره ثم امرها
علي وجهه ثم من بين يديه ثم علي كعبه ثم بلغت يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك وبارك
عليك فقلت يا رسول الله ثماني بالنادين ثم
قال قد امرتك به وذهب كل شيء كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم من كثر ابيه وعاد ذلك كله محبة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدمت علي عجايب من
اشيد عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذت
معه بالصلاة عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن جرير واخبرني ذلك من ادركت من ابي مخدوره
من ادرك ابا مخدوره قال حذونا اخبرني ابن جرير
احزاب الطحاوي قال حذونا المزني قال حذونا السافعي
عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد قال اخبرنا

حسب
ما ياتي

ابن جرير قال اخبرني عمر بن عطاء بن ابي الخوارزمي قال
ارسله الي السائب بن زيد بن اخنوخ بن ابي اسلمه عن شي راه
من اعمويه في الصلاة فقال نعم صليت مع اعمويه الجمعة
في المقصورة فلما سلمت في مقامي فصلت فلما دخل
ارسل الي فقال لا تغد لما فعلت اذا صليت الجمعة
فلا تصلها بعلاه حتى تكلم او يخرج فان بي الله
صلى الله عليه وسلم امر بذلك لا توصل صلاة بعلاه
حتى يخرج او تكلم **حذونا** المزني قال حذونا السافعي
عن عبد المجيد بن ابي رواد ومسلم بن خالد اخبرنا
ابن جرير قال اخبرني موسى بن عقيب عن عبد الله بن الفضل
عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي
بن ابي طالب عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا ابتدأ الصلاة المكتوبة قال وجهت وجهي
للذي فطر السموات والارض حنيقا وما انا من المشركين
ان صلاتي وتسليتي وحياتي واتي لله رب العالمين لا شريك
ومذ لك امرت وانا اول المسلمين اللهم انت الملك لا اله الا
انت سبحانك ومحمدك انت ربنا انا عبدك ظلمت نفسي

ع
امر

ما ياتي

واعترفت بذنبي فاغتررتوني جميعا لا يغفر الذنوب الا
انت واهدني لا حسن الاخلاق ولا يهدي لا حسنها
الا انت واخرف عني شيئا لا يعرف عني شيئا الا
انت ليدي وشعديك والحق بيدك والمهدي من
هديت انا بك واليك تباركت وتعاليت استغفر
وانوب الميعة **حدنا** المزني قال قال الشافعي
عن عبد المجيد قال انا ابن جريح قال اجري موسى بن
عقبة عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن الاعرج
عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب حديثه
عن النبي عليه السلام مثل معناه الا انه كان اذا
افتح الصلاة قال وجهت وجهي **حدنا** المزني
قال الشافعي عن عبد المجيد قال انا ابن جريح عن موسى بن
عقبة عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن الاعرج
عن عبد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يقول
لقد رعبت وربك انت انت انت انت انت انت
لقد سمعني وبصري ومحي وعظي وما استقلت به قدمي

يهدني
يا
يا

وقال جرحا
بسم الله
اذا انزلت من السماء
انزلت من السماء

حدنا المزني قال قال الشافعي عن
عبد المجيد عن ابن جريح قال اجري ابو الزبير انه سمع
جابر بن عبد الله يقول كنا نبيع ستر اربنا امهات الاولاد
والنبي صلى الله عليه وسلم حتى فينا لا ترى بذلك بأسا
حدنا المزني قال حدثنا الشافعي عن عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي عن حميد الطويل عن النضر انه قال للبحر
نسع وللبيث ثلث فملح السنه ما المزني قال حدنا
الشافعي عن مالك عن حميد عن ابي ثور عن
اخرا الحزب التالك والمهدى شذرا
قال لنا ابو جعفر سمعت المزني يقول قرانا على الشافعي
عن مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريح عن موسى بن عقبة
عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد
الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
الله عليه وسلم مثل معناه يعني الحديث الذي في التوجه
للصلوة الا انه قال كان اذا افتح الصلوة قال
وجهت وجهي **حدنا** المزني قال ابو جعفر سمعت المزني يقول
قرانا على الشافعي عن شعيبان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس

احمد

حدنا

هذا الحديث ليس
ما

لا مقدم
في الحاشية

هذا الحديث صحيح
في نسخة الترمذي

نَهْأَلَهُ
الْمَفْطُولَةُ